مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال
The Journal of Research in Contracts and Business Law
المجلد11/ العـدد: 01 (2026)، ص691-710

حماية حقوق المستثمر في مرحلة ما بعد منح الامتياز: قراءة في دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

Protecting investor rights in the post-concession phase: A look at the role of the Algerian Investment Promotion Agency

محمودي سماح [*] [1]، مدور رفيق [2]

[1] المركز الجامعي سي الحواس بريكة(الجزائر)، مخبر افاق الحوكمة للتنمية المحلية المستدامة،
samah.mahmoudi@cu-barika.dz

[2] جامعة نواكشوط (موريتانيا)، meddour.rafik@etu.univ-nkc.mr

تاريخ الاستلام: 2026/02/23 تاريخ القبول: 2026/06/05 تاريخ النشر: 2026/06/06

ملخص:

تعالج هذه الدراسة موضوع الحماية القانونية لحقوق المستثمر في مرحلة ما بعد منح الامتياز، من خلال تحليل الإطار التشريعي الذي أقرّه قانون الاستثمار في الجزائر رقم 22/18، والوقوف على مختلف الضمانات الموضوعية والإجرائية المقررة خلال مرحلة تنفيذ المشروع. وتركّز الدراسة بوجه خاص على الدور المستحدث للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار باعتبارها فاعلًا مؤسساتيًا محوريًا في مرافقة المستثمر، ومتابعة تنفيذ التزاماته، ومعالجة العراقيل الإدارية، والوقاية من المنازعات الاستثمارية. وتهدف الدراسة إلى بيان مدى فعالية المنظومة القانونية والمؤسساتية المعتمدة في تحقيق حماية فعلية ومستدامة للمستثمر، تتجاوز الإطار النظري للنصوص إلى التطبيق العملي.

وقد خلصت الدراسة إلى أن المشرّع الجزائري تبنّى مقاربة متكاملة تقوم على الربط بين الضمانات القانونية (كالاستقرار التشريعي وحرية تحويل الأموال وحماية الملكية الاستثمارية) والحماية الإجرائية (كتبسيط الإجراءات ورقمنتها وآليات الطعن)، مع إسناد دور محوري للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في تكريس الأمن القانوني والوقاية من النزاعات قبل تفاقمها. غير أن فعالية هذه المنظومة تبقى رهينة بحسن التنسيق بين الهيئات المتدخلة، واستمرار تحديث الآليات الإدارية، وتعزيز ثقافة المرافقة المؤسساتية بما يدعم ثقة المستثمرين ويعزز استقرار مناخ الاستثمار.

الكلمات المفتاحية:

الحماية القانونية للاستثمار – الامتياز الاستثماري – الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار – مناخ الاستثمار – مرافقة المستثمر

Abstract:

This study examines the legal protection of investors' rights in the post-concession phase, through an analysis of the legislative framework established by the Algerian Investment Law No. 18/22, and an assessment of the substantive and procedural safeguards granted during the implementation of investment projects. Particular emphasis is placed on the newly established role of the Algerian Investment Promotion Agency as a central institutional actor entrusted with accompanying investors, monitoring the fulfilment of their obligations, addressing administrative obstacles, and preventing investment-related disputes. The study aims to evaluate the effectiveness of the adopted legal and institutional framework in ensuring

[*] المؤلف المراسل.

genuine and sustainable protection for investors, extending beyond the theoretical scope of statutory provisions to their practical application.
The study concludes that the Algerian legislator has adopted an integrated approach linking substantive legal guarantees—such as legislative stability, freedom of capital and profit transfers, and protection of investment property—with procedural safeguards, including the simplification and digitalization of administrative procedures and the availability of review and appeal mechanisms. Within this framework, a pivotal role is assigned to the Algerian Investment Promotion Agency in strengthening legal certainty and preventing disputes before their escalation. Nevertheless, the effectiveness of this system remains contingent upon effective coordination among the relevant authorities, continuous modernization of administrative mechanisms, and the consolidation of an institutional culture of investor support, thereby enhancing investor confidence and promoting a stable investment climate.

Keywords:
Legal protection of investment – Investment concession – Algerian Investment Promotion Agency – Investment climate – Investor support.

مقدمة:

يشكّل الاستثمار أحد المرتكزات الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، وتعزيز القدرة التنافسية للدولة في ظل التحولات المتسارعة التي يشهدها الاقتصاد العالمي. ولم يعد استقطاب رؤوس الأموال كافيًا في حدّ ذاته، بل أضحى الرهان الحقيقي يتمثل في توفير بيئة قانونية مستقرة وفعّالة تضمن حماية المستثمر ليس فقط عند منحه الامتيازات والتحفيزات، وإنما خلال مرحلة تنفيذ مشروعه واستغلاله الفعلي. ذلك أن المخاطر التي قد تعترض الاستثمار غالبًا ما تظهر بعد صدور قرار المنح، سواء تعلّق الأمر بتغيرات تشريعية، أو تعقيدات إجرائية، أو عراقيل إدارية، أو منازعات ناشئة عن تفسير الالتزامات المتبادلة.

في هذا السياق، برزت المقاربة الجديدة التي اعتمدها المشرّع الجزائري في قانون الاستثمار من خلال الانتقال من منطق الامتيازات الشكلية إلى منطق الحماية الفعلية المستمرة، القائمة على ضمان الاستقرار القانوني، وتبسيط الإجراءات، ورقمنة المسارات الإدارية، مع استحداث آليات مؤسساتية لمرافقة المستثمر ومتابعة تنفيذ التزاماته.

ويُعدّ إنشاء الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار تجسيدًا لهذا التحول، باعتبارها فاعلًا مركزيًا لا يقتصر دورُه على تسجيل المشاريع ومنح المزايا، بل يمتد ليشمل المرافقة، التنسيق، التدخل الوقائي، وتعزيز الأمن القانوني خلال مرحلة ما بعد منح الامتياز.

تتجلّى أهمية هذا الموضوع من الناحية النظرية في كونه يندرج ضمن إشكالية أوسع تتعلق بتطور وظيفة الدولة في المجال الاقتصادي، وانتقالها من دور المانح للامتيازات إلى دور الضامن لفعالية الحقوق الاستثمارية. كما يثير البحث مسألة التوازن بين مبدأ سيادة الدولة في تعديل تشريعاتها وبين ضرورة استقرار المراكز القانونية للمستثمرين، فضلًا عن إبراز العلاقة بين الحماية القانونية والحماية الإجرائية في تكوين منظومة متكاملة للأمن القانوني. ومن الناحية العملية، تبرز أهمية الدراسة في ارتباطها المباشر بمناخ الأعمال في الجزائر، وبمدى قدرة الإطار القانوني والمؤسساتي المستحدث على الحد من النزاعات، وتقليص العراقيل الإدارية، وتعزيز ثقة المستثمرين الوطنيين والأجانب على حد سواء.

انطلاقًا من ذلك، تطرح الدراسة الإشكالية الآتية: إلى أي مدى نجح الإطار القانوني والمؤسساتي المعتمد في الجزائر، لاسيما من خلال دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، في تكريس حماية فعليّة لحقوق المستثمر في مرحلة ما بعد منح الامتياز، بما يضمن استقرار مشروعه ويعزز الأمن القانوني ويقي من نشوء منازعات استثمارية؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية، اعتمدت الدراسة المنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بقانون الاستثمار، واستقراء مضامينها ومقاصدها، مع توظيف المنهج الوصفي لعرض الآليات الإجرائية والمؤسساتية المعتمدة، إلى جانب الاستئناس بالمنهج المقارن عند الاقتضاء لإبراز بعض الاتجاهات الحديثة في حماية الاستثمار، وذلك بهدف بناء تصور متكامل حول فعالية الحماية المقررة للمستثمر بعد منح الامتياز.

وقد تم تقسيم الدراسة إلى محورين متكاملين؛ يتناول الأول الإطار القانوني لحماية حقوق المستثمر بعد منح الامتياز، من خلال بيان الضمانات القانونية المقررة في مرحلة تنفيذ المشروع والحماية الإجرائية المصاحبة لها، في حين يخصص الثاني لتحليل دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في تكريس الحماية الفعلية لهذه الحقوق، سواء عبر مرافقة المستثمر ومتابعة تنفيذ التزاماته أو من خلال الوقاية من المنازعات وتعزيز الأمن القانوني، بما يعكس التداخل بين البعد التشريعي والبعد المؤسساتي في بناء منظومة متكاملة لحماية الاستثمار[1].

المحور الأول: الإطار القانوني لحماية حقوق المستثمر بعد منح الامتياز

إن الإطار القانوني لحماية المستثمر بعد منح الامتياز يعد من أهم الركائز التي يقوم عليها أي نظام استثماري فعال، إذ لا يكفي مجرد منح الامتيازات بل لا بد من ضمان بقائها واستقرارها بعد المنح، وذلك لتوفير درجة عالية من الأمن القانوني الذي يكفل للمستثمر الاطمئنان في تنفيذ مشروعه وتحقيق العائد المنتظر. ويعد مبدأ الاستقرار التشريعي وعدم الرجعية من أهم الضمانات القانونية التي تمنح الشعور بالطمأنينة القانونية للمستثمرين، سواء كانوا وطنيين أو أجانب، وكذلك تساهم في جذب مزيد من الاستثمارات الدولية إلى السوق الوطنية.

أولا: الضمانات القانونية للمستثمر في مرحلة تنفيذ المشروع

يكتسب منح الامتياز الاستثماري قيمته القانونية الحقيقية عند دخوله مرحلة التنفيذ الفعلي للمشروع، إذ ينتقل الاستثمار من مجرد ترخيص إداري أو تسجيل قانوني إلى نشاط اقتصادي منتج يترتب عليه التزامات متبادلة بين الدولة والمستثمر. وفي هذه المرحلة تبرز أهمية الضمانات القانونية التي كرسها المشرع الجزائري في قانون الاستثمار رقم 22-18، باعتبارها آليات لحماية الاستقرار القانوني والمالي للمشروع وضمان استمراريته[2].

وتتمثل هذه الضمانات في مجموعة من الحقوق المقررة للمستثمر، من بينها مبدأ المساواة وعدم التمييز، ضمان حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال، حماية الملكية الاستثمارية، وعدم نزعها إلا وفق شروط محددة قانونًا، فضلاً عن آليات الطعن والتظلم في حالة النزاع. وتشكل هذه الضمانات إطارًا قانونيًا يهدف إلى تحقيق التوازن بين سيادة الدولة في تنظيم النشاط الاقتصادي وحماية المراكز القانونية للمستثمرين[3].

كما أن الدور الذي تضطلع به الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في مرحلة تنفيذ المشروع لا يقتصر على تسجيل الاستثمار ومنح الامتياز، بل يمتد إلى مرافقة المستثمر ومتابعة تنفيذ الالتزامات وتيسير الاستفادة من الامتيازات، بما يعزز فعالية الضمانات المقررة قانونًا ويحولها من نصوص جامدة إلى أدوات عملية لترقية الاستثمار[4].

وعليه، يقتضي تحليل هذه المرحلة الوقوف أولاً عند الضمانات العامة المقررة للمستثمر أثناء تنفيذ المشروع، ثم التطرق إلى الضمانات المالية والملكية باعتبارها ركائز أساسية لاستقرار الامتياز الاستثماري.

1: تحليل وشرح مبدأ الاستقرار التشريعي وعدم الرجعية في مجال الامتيازات

يشكل مبدأ الاستقرار التشريعي ضمانة أساسية في عالم الاستثمار، إذ يرتكز هذا المبدأ على عدم المساس بالحقوق المكتسبة للمستثمر عند دخول أي تعديلات تشريعية حيز التنفيذ بعد منح الامتياز أو إبرام العقد الاستثمار. ويُعرف الثبات التشريعي بأنه تثبيت الأطر القانونية التي تحكم العلاقة بين المستثمر والدولة في لحظة معينة، بحيث لا يُسمح للدولة بتغيير الأحكام القانونية الأساسية التي تشكل جزءًا من التزاماتها تجاه المستثمر ما لم يُطلب ذلك صراحة من المستثمر نفسه.[5]

هذا المبدأ له أثر كبير في جذب الاستثمارات الأجنبية والمحافظة على الاستثمارات القائمة، لما يوفره من درجة عالية من الثقة القانونية وضمان الاستقرار الذي يعتمد عليه المستثمر في اتخاذ قراراته الاستثمارية. إذ أن التغيرات التشريعية المتكررة أو عدم وضوح قانون الاستثمار من شأنه أن يقلل من جاذبية السوق ويزيد من مخاطر الاستثمار، ما دفع المشرع الجزائري إلى تضمين مبدأ الثبات التشريعي كضمان قانوني في منظومة الاستثمار الحديثة بمقتضى قانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار.

ويُنظر إلى عدم الرجعية باعتبارها امتدادًا طبيعيًا لمبدأ الاستقرار التشريعي، إذ تترتب على ذلك أن التشريعات الجديدة لا يمكن أن تُطبق بأثر رجعي على علاقة قانونية قائمة أو حقوق استثمارية مُنوحة، ما لم يقبل المستثمر صراحة أو ينص القانون بشكل صريح على استثناءات محدودة. وهذا يعني أن الحقوق والامتيازات التي تم منحها للمستثمر تظل محمية من أي تعديل لاحق في التشريع، وهو ما يحفظ التوازن بين حماية مصلحة المستثمر والحفاظ على سيادة الدولة في تنظيم الإطار القانوني.[6]

إن هذا المبدأ لا يُعد تقييدًا لسيادة الدولة التشريعية فحسب، بل هو ضمانة لإشعار المستثمر بالأمان القانوني والاستقرار المؤسسي الذي يشكل أحد أهم العوامل المؤثرة في قرارات الاستثمار، ويؤكد التزام الدولة بإرساء مناخ قانوني متوازن يُشجع على الاستثمارات طويلة الأمد.

2: ضمان حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال وحماية الملكية الاستثمارية

يعد ضمان حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال من أهم الضمانات القانونية المقررة للمستثمر بعد منحه الامتياز، إذ يرتبط هذا الحق مباشرة بمبدأ حرية الاستثمار وبفكرة الأمن القانوني. وقد كرس قانون الاستثمار الجزائري رقم 22-18 هذا المبدأ

من خلال إقرار حق المستثمر الأجنبي في تحويل الأرباح الصافية والعائدات الناتجة عن الاستثمار ورأس المال المستثمر إلى الخارج، وفقًا للتشريع المعمول به، وهو ما يعكس تبني المشرع لمنطق حماية المراكز القانونية المستقرة بعد منح الامتياز وتكتسب حرية تحويل الأرباح أهمية خاصة في مرحلة ما بعد منح الامتياز، لأن المستثمر يكون قد دخل فعليًا في مرحلة تنفيذ المشروع وضخ رأس المال، وبالتالي فإن أي تقييد لاحق على التحويلات المالية قد يمس جوهر التوازن العقدي بين الدولة والمستثمر. ويؤكد الفقه أن ضمان التحويل يشكل أحد المعايير الأساسية لتقييم مناخ الاستثمار في أي دولة، لما له من أثر مباشر على قرار إعادة استثمار الأرباح أو سحبها[7].

كما ان حماية حرية التحويل لا تنفصل عن حماية حق الملكية الاستثمارية، إذ أن المشروع الاستثماري يمثل مالًا محميًا دستوريًا، وأي مساس به خارج الأطر القانونية المحددة يعد انتهاكًا لمبدأ حماية الملكية الخاصة. وقد نص قانون الاستثمار على ضمان عدم نزع الملكية إلا للمنفعة العامة وبمقابل عادل ومنصف، وهو ما يعزز الثقة في استقرار الامتيازات الممنوحة[8].

ومن زاوية القانون المقارن، فإن حرية تحويل الأرباح تعد من الضمانات الجوهرية في الاتفاقيات الدولية لحماية الاستثمار، وقد أكدت لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL) أن تقييد التحويلات المالية بعد منح الامتياز قد يشكل إخلالًا بالتزامات الدولة تجاه المستثمرين، خاصة في حال غياب مبرر قانوني واضح ومتناسب[9].

وفي السياق الجزائري، تلعب الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار دورًا عمليًا في تكريس هذه الضمانات من خلال مرافقة المستثمرين بعد تسجيل مشاريعهم، لا سيما عبر المنصة الرقمية للمستثمر والشباك الوحيد، حيث توفر المعلومات القانونية المتعلقة بشروط الاستفادة من الامتيازات المالية والتحويلات، مما يعزز شفافية الإجراءات ويحد من النزاعات المرتبطة بتفسير النصوص المالية[10].

وعليه، فإن ضمان حرية تحويل الأرباح وحماية الملكية الاستثمارية لا يمثلان مجرد نصوص شكلية، بل يشكلان ضمانة قانونية فعلية تترتب عليها آثار مباشرة في استقرار العلاقة الاستثمارية بعد منح الامتياز، ويظهر دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في هذا السياق من خلال تفعيل هذه الضمانات ميدانيًا وضمان وضوح مسارها الإجرائي.

ثانيا: الحماية الإجرائية للمستثمر أثناء تنفيذ الامتياز

إذا كانت الضمانات الموضوعية تكفل للمستثمر حماية مركزه القانوني من حيث الملكية وحرية التحويل والمساواة، فإن الحماية الإجرائية تمثل الامتداد العملي لهذه الضمانات، إذ تضمن للمستثمر آليات قانونية فعالة للدفاع عن حقوقه أثناء تنفيذ الامتياز، سواء في مواجهة الإدارة أو في إطار النزاعات الناشئة عن تطبيق الامتيازات. وقد كرس قانون الاستثمار رقم 22-18 مجموعة من الآليات الإجرائية التي تهدف إلى تعزيز الأمن القانوني وتكريس الشفافية وتبسيط الإجراءات، بما يحد من التعسف الإداري ويضمن استمرارية المشروع الاستثماري.[11]

وتبرز أهمية هذه الحماية في مرحلة تنفيذ الامتياز على وجه الخصوص، لأن المشروع يكون قد دخل حيز النشاط الفعلي، مما يجعل أي قرار إداري بالرفض أو التعليق أو سحب الامتياز ذا أثر مباشر على الاستقرار المالي والاقتصادي للمستثمر. ومن ثم فإن توفير ضمانات إجرائية واضحة يشكل شرطًا أساسيًا لتحقيق التوازن بين سلطة الإدارة في الرقابة وحماية حقوق المستثمر[12].

وعليه، تقتضي دراسة الحماية الإجرائية الوقوف أولاً عند آليات التظلم والطعن الإداري والقضائي، ثم تحليل دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في تكريس الشفافية وتبسيط المسار الإجرائي أثناء التنفيذ.

1: آليات التظلم والطعن في القرارات المتعلقة بتنفيذ الامتياز

كرس قانون الاستثمار مبدأ قابلية القرارات الصادرة عن الجهات المختصة بالطعن، سواء تعلق الأمر برفض منح امتياز إضافي، أو سحب الامتياز، أو إسقاط بعض المزايا المرتبطة به. ويعد هذا المبدأ تجسيدًا لقاعدة خضوع الإدارة لمبدأ المشروعية، إذ لا يجوز أن يكون القرار الإداري المتعلق بالاستثمار بمنأى عن الرقابة.

ويأخذ الطعن في هذا الإطار صورتين: تظلم إداري أمام الجهة مصدرة القرار أو أمام الهيئة الوصية، وطعن قضائي أمام القضاء الإداري وفقًا لقانون الإجراءات المدنية والإدارية. ويهدف التظلم الإداري إلى تمكين الإدارة من إعادة النظر في قرارها قبل اللجوء إلى القضاء، بما يعزز السرعة في معالجة النزاعات الاستثمارية ويحد من تعطيل المشاريع[13].

كما أن إمكانية اللجوء إلى التحكيم، خاصة بالنسبة للاستثمارات الأجنبية، تمثل ضمانة إضافية ذات طابع دولي، حيث تسمح الاتفاقيات الثنائية لحماية الاستثمار بإحالة النزاع إلى هيئات تحكيم دولية، مما يعزز الثقة في النظام القانوني الوطني ويكرس مبدأ الحماية القضائية الفعالة[14].

وتتدخل الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في هذا السياق من خلال مرافقة المستثمر أثناء معالجة الإشكالات الإدارية، والعمل على تسوية النزاعات في إطار ودي قبل تفاقمها، مما يجعلها فاعلاً مؤسسياً في تكريس الحماية الإجرائية خارج الإطار القضائي الصرف[15].

2: تكريس الشفافية والرقمنة وتبسيط الإجراءات كآلية للحماية أثناء التنفيذ

إن الحماية الإجرائية لا تقتصر على الطعن في القرارات، بل تمتد إلى ضمان وضوح المسار الإداري منذ بداية تنفيذ الامتياز. وقد استحدث قانون الاستثمار 22-18 آليات رقمية حديثة، أبرزها المنصة الرقمية للمستثمر، التي تهدف إلى توحيد الإجراءات وضمان الشفافية وتقليص آجال معالجة الملفات.

ويعد الشباك الوحيد اللامركزي أداة تنظيمية مهمة في هذا الإطار، إذ يجمع مختلف المتدخلين الإداريين في فضاء مؤسساتي واحد، مما يقلل من تعدد الإجراءات ويحد من التضارب في القرارات، وهو ما يشكل حماية غير مباشرة للمستثمر من التعسف أو البطء الإداري[16].

وتضطلع الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بدور مركزي في إدارة هذه المنظومة، إذ تشرف على المنصة الرقمية وتنسق بين الإدارات المعنية، بما يضمن متابعة تنفيذ الالتزامات والاستفادة من الامتيازات في إطار شفاف ومؤطر قانونًا. ويُعد هذا الدور امتدادًا للحماية الإجرائية، لأنه يمنع الانقطاع الإداري الذي قد يؤدي إلى تعطيل الامتياز أو سحبه دون سند قانوني واضح[17].

كما أن تبسيط الإجراءات وتقليص آجال الرد الإداري يعكس تبني المشرع لمبدأ الإدارة الخادمة للاستثمار، وهو اتجاه يتماشى مع المعايير الدولية لحوكمة الاستثمار، التي تعتبر الشفافية وسرعة الإجراءات من أهم عناصر جذب الاستثمار الأجنبي المباشر[18].

المحور الثاني: دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في تكريس الحماية الفعلية لحقوق المستثمر

لم يعد دور الهيئات المكلفة بالاستثمار يقتصر على منح الاعتمادات أو تسجيل المشاريع، بل أصبح يرتبط بمدى قدرتها على توفير حماية فعلية ومستدامة لحقوق المستثمر خلال مختلف مراحل المشروع الاستثماري. وفي هذا الإطار استحدث المشرع الجزائري بموجب قانون الاستثمار رقم 22-18 الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كهيئة مركزية تتولى تنظيم ومرافقة وتأطير النشاط الاستثماري، بما يعكس تحولًا مؤسساتيًا من منطق الإدارة التقليدية إلى منطق الحوكمة الاستثمارية الحديثة.

وتتجلى أهمية هذا الدور خاصة في مرحلة تنفيذ الامتياز، حيث لا يكفي تكريس الضمانات القانونية في النصوص، بل يتطلب الأمر جهازًا مؤسساتيًا يسهر على تطبيقها ميدانيًا، ويتدخل لتذليل الصعوبات الإدارية، ومتابعة تنفيذ الالتزامات، ومنع تحول الإشكالات الإجرائية إلى منازعات قضائية تعطل المشروع.

ومن ثم فإن دراسة دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في تكريس الحماية الفعلية لحقوق المستثمر تقتضي تحليل مطلبين متكاملين، الأول حول مرافقة المستثمر ومتابعة تنفيذ الالتزامات، والثاني بعنوان الوقاية من منازعات الاستثمار وتعزيز الأمن القانوني.

أولا: مرافقة المستثمر ومتابعة تنفيذ الالتزامات

لم يعد ضمان حماية حقوق المستثمر مقتصرًا على مرحلة منح الامتياز، بل أصبح يرتبط بمدى فعالية المرافقة المؤسسية أثناء تنفيذ المشروع الاستثماري. وفي هذا السياق أسند قانون الاستثمار رقم 22-18 للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار دورًا محوريًا في متابعة تنفيذ الالتزامات المترتبة عن الامتياز، بما يعزز استقرار العلاقة القانونية بين المستثمر والإدارة، ويحول دون تحول الصعوبات الإجرائية إلى عوائق تمس استمرارية المشروع.

وتندرج هذه المرافقة ضمن تصور حديث للحوكمة الاستثمارية، يقوم على الانتقال من منطق الرقابة البعدية الصارمة إلى منطق المتابعة والتنسيق الوقائي، حيث تعمل الوكالة على ضمان احترام الالتزامات القانونية من جهة، وتمكين المستثمر من الاستفادة الفعلية من الامتيازات من جهة أخرى[19].

وعليه، تقتضي دراسة هذا المطلب تحليل آليات المتابعة والتنسيق التي تعتمدها الوكالة في تنفيذ الالتزامات، باعتبارها ضمانة تنظيمية لحماية المشروع من التعثر الإداري.

1: آليات المتابعة والتنسيق مع الهيئات المتدخلة

تتمثل أولى صور الحماية المؤسسية للمستثمر في آليات المتابعة التي تمارسها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بعد تسجيل المشروع ومنح الامتياز. فالقانون 22-18 لم يجعل دور الوكالة مقتصرًا على التسجيل، بل منحها صلاحيات تتعلق بمرافقة المستثمر ومتابعة مدى تنفيذ الالتزامات المتعلقة بآجال الإنجاز، وطبيعة النشاط، وشروط الاستفادة من الامتيازات. ويعد ذلك تكريسًا لمبدأ استمرارية العلاقة القانونية بين المستثمر والسلطة الإدارية[20].

وتأخذ هذه المتابعة طابعًا تنسيقيًا، إذ تعمل الوكالة عبر الشباك الوحيد اللامركزي والمنصة الرقمية للمستثمر على الربط بين مختلف الإدارات المتدخلة (الضرائب، الجمارك، أملاك الدولة، الجماعات المحلية)، مما يقلل من تضارب القرارات الإدارية ويضمن وحدة المعالجة القانونية للملف الاستثماري. ويُعد هذا التنسيق ضمانة إجرائية غير مباشرة تحمي المستثمر من تعدد مراكز القرار الإداري.

كما أن المتابعة لا تقتصر على مراقبة الالتزامات، بل تمتد إلى تقديم التوجيه القانوني للمستثمر بشأن كيفية الامتثال للنصوص التنظيمية المرتبطة بالنشاط، وهو ما ينسجم مع الاتجاهات الحديثة في إدارة الاستثمار التي تقوم على ''الإدارة المرافقة'' بدل ''الإدارة العقابية[21].''

ويؤكد الفقه المقارن أن فعالية هيئات ترقية الاستثمار تقاس بمدى قدرتها على التنسيق بين المتدخلين العموميين وحماية المشروع من التعقيد البيروقراطي، وهو ما يشكل عنصرًا أساسيًا في تعزيز الثقة والأمن القانوني[22].

ومن ثم فإن آليات المتابعة والتنسيق التي تضطلع بها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار لا تمثل مجرد وظيفة تنظيمية، بل تشكل أداة وقائية لحماية المشروع من الانقطاع الإداري أو سوء تفسير الالتزامات، بما يكرس الحماية الفعلية لحقوق المستثمر أثناء تنفيذ الامتياز[23].

2: معالجة العراقيل الإدارية وحماية المشروع من التعطيل

يواجه المستثمر أثناء تنفيذ المشروع حالة من التعقيد البيروقراطي الذي قد يقف حجر عثرة أمام تنفيذ الامتياز، خاصة عندما تتداخل اختصاصات هيئات متعددة دون تنسيق واضح أو آليات متسقة للتعامل القانوني مع العراقيل. وتأتي أهمية الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في هذا السياق باعتبارها هيئة مركزية تنسق بين المتدخلين وتعمل على تفادي التعطيل الإداري للمشاريع الاستثمارية، عبر آليات قانونية وإجرائية عدة تهدف إلى حماية حقوق المستثمر والحفاظ على استقرار المشروع[24].

وفي هذا السياق، يمكن تحديد العراقيل الإدارية في أشكال متعددة:

- بطء في الإجراءات الإدارية.
- تضارب في التفسيرات بين الهيئات المتداخلة.
- غياب المعلومة القانونية الموحدة للمستثمر.
- توقف تنفيذ الامتياز بسبب تعسف إداري.

وللتعامل مع هذه العراقيل، شرع المشرع الجزائري في قانون الاستثمار 22-18 مجموعة من الآليات التنظيمية التي تمكّن الوكالة من التدخل الوقائي قبل تفاقم المشكلات إلى منازعات[25].

أ- الرقابة الوقائية عبر المنصة الرقمية للمستثمر

تُعد المنصة الرقمية للمستثمر من أهم أدوات الحماية التي تَبنّاها المشرّع لضمان سرعة الإجراءات وتوحيدها، فهي تُمكّن المستثمر من متابعة طلباته أمام مختلف الهيئات الإدارية في فضاء واحد، وتخفض من مخاطر حصول تعطيلات بيروقراطية غير مبررة.

وتعمل المنصة على تقديم الإشعارات القانونية اللازمة للمستثمر حول المواعيد والإجراءات المطلوبة، ما يقلل من التأخير غير المبرر، ويُسهم في توحيد الفهم القانوني للمستثمر حول الالتزامات والامتيازات[26].

ويرتبط هذا دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بإدارة هذه المنصة، إذ تعمل على مراقبة تنفيذ الالتزامات وتوجيه المستثمرين في كل الخطوات، بما يجعل دورها ليس فقط تنظيميًا بل ** وقائيًا فعالاً لحماية المشروع من التعطيل** قبل أن يتحول إلى إشكال تعسفي يتطلب الطعن أمام القضاء الإداري[27].

ب-التنسيق القانوني بين المتدخلين وتقليص تضارب القرارات

من أبرز العراقيل التي تؤدي إلى تعطيل المشاريع هو تضارب التفسيرات القانونية بين الهيئات المتداخلة، ما يجعل المستثمر عرضة لمطالب إدارية متضاربة في نفس الشأن.

وهو ما دفع قانون 22-18 إلى تحديد آليات واضحة للتنسيق بين الإدارات عبر الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، إذ تعمل كمنسق قانوني يعمل على:

- جمع المداخلات القانونية المختلفة للمؤسسات المتدخلة
- توحيد الفهم القانوني للنصوص المتعلقة بالمشروع
- إصدار إجابات وتوجيهات قانونية موحدة للمستثمر
- الحدّ من القرارات المتناقضة أو المتضاربة[28]

وتعتبر هذه الآلية حماية غير مباشرة للمستثمر من التعطيل، لأن أي تضارب أو غموض في التفسيرات قد يؤدي إلى توقف تنفيذ المشروع أو إلزام المستثمر بإجراءات قد لا تكون ضرورية قانونيًا، مما يربك خطة التنفيذ ويؤثر على الجدوى الاقتصادية للمشروع[29].

ج-التنبيه القانوني المبكر وإشعار المستثمر

حرصًا على حماية المشروع من التعطيل، تنص آليات الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار على إشعار المستثمر بشكل قانوني ومبكر في حالات:

- أي تعديل تنظيمي ذي تأثير
- طلبات إضافية من الهيئات
- ملاحظات قانونية على ملف تنفيذ الامتياز

وتعمل هذه الإشعارات على إتاحة فرص الإصلاح قبل تحول المشكلة إلى نزاع يؤدي إلى تثبيط تنفيذ المشروع[30].

وهذا الدعم الإجرائي لا يجعله مجرد واجب تنظيمي، بل حماية فعلية للمستثمر، لأنه يوفر له فرصة الامتثال القانوني في الوقت المناسب، ما يحد من المخاطر القانونية ويعزّز الأمن القانوني في العلاقة الاستثمارية[31].

تعد آليات معالجة العراقيل الإدارية وحماية المشروع من التعطيل من أهم مظاهر الحماية الفعلية التي تضطلع بها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، وذلك من خلال:

- الرقابة الوقائية عبر المنصة الرقمية للمستثمر
- التنسيق القانوني بين المتدخلين لتقليص تضارب القرارات
- الإشعار القانوني المبكر للمستثمر لحماية المشروع من التعطيل

ثانيا: الوقاية من منازعات الاستثمار وتعزيز الأمن القانوني

تعتبر مرحلة ما بعد منح الامتياز أكثر المراحل حساسية بالنسبة للمستثمر، إذ قد تنشأ خلالها نزاعات نتيجة اختلاف التفسيرات أو تأخر الإجراءات أو أي خلافات تتعلق بالالتزامات القانونية والمالية. ومن هنا تبرز أهمية الحماية الوقائية كآلية لتفادي النزاعات قبل أن تتطور إلى صراعات قضائية تؤثر على استقرار المشروع.

وقد أسند قانون الاستثمار رقم 22-18 للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار دورًا أساسيًا في هذا الإطار، من خلال ضمان تسوية الإشكالات القانونية والإدارية قبل تحولها إلى نزاع، والعمل على تعزيز الثقة والاستقرار في بيئة الاستثمار، بما يضمن الاستفادة الفعلية من الامتيازات ويقلل المخاطر القانونية للمستثمرين المحليين والأجانب على حد سواء.

ويتمحور هذا المطلب حول محورين رئيسيين:

- دور الوكالة الجزائرية في تسوية الإشكالات قبل تحولها إلى نزاع.
- مساهمة الوكالة في تعزيز الثقة والاستقرار في مناخ الاستثمار.

1: دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في تسوية الإشكالات قبل تحولها إلى نزاع

تنشأ الإشكالات الاستثمارية عادة عند تصادم تطبيق النصوص القانونية أو تضارب المصالح الإدارية أثناء تنفيذ الامتياز، وهو ما قد يولد نزاعات طويلة أمام الهيئات القضائية، مما يؤثر على استقرار المشروع ويعرّض حقوق المستثمر للخطر. ومن هنا تبرز أهمية عنصر الوقاية القانونية بتسوية الإشكالات في مراحلها الأولى، قبل أن تتحول إلى نزاع قضائي مطوّل.

وتعد الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار جهة محورية في هذا السياق، إذ تضطلع بدور الوسيط القانوني بين المستثمر والإدارة، وتعمل على معالجة الخلافات المحتملة عبر آليات تنظيمية وقانونية واضحة[32].

وتقوم الوكالة في هذا الإطار بإجراءات متعددة، من بينها التحقيق القانوني الأولي عند توصلها بشكاية المستثمر حول عرقلة إجرائية أو خلاف في الالتزامات، حيث تستدعي الإدارة المعنية وتطلب توضيحات قانونية بشأن الإشكال القائم، مع العمل على إصدار توصيات توفيقية تهدف إلى إعادة ترتيب العلاقة القانونية بين الأطراف.[33]

وتُعد الوساطة المؤسسية من أبرز الآليات التي تعتمد عليها الوكالة، إذ تسعى إلى الجمع بين وجهتي نظر المستثمر والإدارة في إطار قانوني مؤسس، مع تقديم حلول متوازنة تضمن حقوق الطرفين، وتتفادى من ثم تصعيد الإشكال إلى دعوى قضائية أمام القضاء الإداري، وهو ما يحد من تكاليف الوقت والجهد والطاقة للمواطنين والمستثمرين[34].

ويُنظر إلى الوساطة الاستثمارية كآلية وقائية تتماشى مع أفضل الممارسات الدولية في إدارة النزاعات الاستثمارية، حيث أكدت المنظمات الدولية مثل اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة لأوروبا (UNECE) أن استخدام وحدة الوساطة المبكرة في منازعات الاستثمار يمكن أن يقلص بشكل كبير من احتمال تحول الإشكالات إلى نزاعات قضائية مزمنة[35].

وفي السياق القانوني المقارن، يرى الفقه أن آليات التسوية البديلة للنزاعات (ADR) مثل الوساطة والتحكيم المؤسسي تشكل أدوات مهمة لتعزيز الأمن القانوني في العلاقات الاستثمارية، لما تمنحه من مرونة أكثر من القضاء التقليدي، مما يجعل تدخل الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في مرحلتهما الأولى ذا أثر إيجابي قوي في حماية المستثمر قبل تفاقم الإشكال[36].

وتجدر الاشارة إلى أن تدخل الوكالة في التسوية لا يلغي إمكانية اللجوء إلى القضاء، لكنه يعمل على تقليل الضغط على الجهات القضائية وتحقيق مصلحتين متوازنتين: حماية حقوق المستثمر، وضمان انتظام الإدارة في تنفيذ النصوص، وهو ما يسهم في تعزيز الأمن القانوني في النظام الاستثماري الجزائري بطريقة منهجية[37].

يتضح من التحليل اعلاه أن الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار تلعب دورًا فاعلًا في معالجة الإشكالات قبل تحولها إلى نزاعات قضائية عبر:

- الوساطة المؤسسية
- التحقيق القانوني الوقائي
- التنسيق بين الإدارة والمستثمر
- اعتماد الآليات البديلة لحل الإشكالات القانونية

وهذا يساهم في تقليل أحجام النزاعات ويعزز الأمن القانوني لمناخ الاستثمار ككل.

2: مساهمة الوكالة الجزائرية في تعزيز الثقة والاستقرار في مناخ الاستثمار

تعد الثقة القانونية لدى المستثمرين واحدة من أهم العناصر المحركة لرأس المال، سواء كان محليًا أو أجنبيًا، إذ تتوقف قرارات الاستثمار الكبرى على درجة الثقة في استقرار التشريع، ووضوح الإجراءات، وقدرة الدولة على حماية الحقوق وعدم المساس بها بأثر رجعي. وقد أسهم المشرع الجزائري بشكل واضح في هذا الاتجاه من خلال إرساء أجهزة مؤسساتية متخصصة، على رأسها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، التي تم وضعها بوصفها هيئة محورية في تأمين مناخ الاستثمار وخلق بيئة مؤسسية مستقرة وموثوقة[38].

إنّ ثقة المستثمر تُبنى أساسًا على الأمان القانوني، وهو مفهوم يتجاوز النصوص القانونية المكتوبة إلى كيفية تنفيذها وتطبيقها عمليًا. وهنا تبرز أهمية الوكالة كمؤسسة وظيفتها ضمان أن تكون النصوص ذات أثر واقعي، لا مجرد شعارات تشريعية. ومن أبرز مظاهر ذلك:

- توضيح الإطار القانوني للمستثمر بوضوح عبر المنصة الرقمية
- تقديم الاستشارات القانونية المباشرة
- مراقبة الالتزام بالإجراءات القانونية دون تعسف أو مبالغة في التفسير

هذه المؤشرات لا توفر فقط حماية للمستثمر، بل تعزز ثقته في قدرة المنظومة القانونية الجزائرية على حماية حقوقه[39].

وقد أبرزت الدراسات المقارنة أن وجود جهة مركزية تختص بمتابعة المستثمرين وتقديم التوجيه القانوني قبل حدوث أي نزاع يساهم في تقليل الشعور بخطر اتخاذ قرارات استثمارية غير مستقرة، مما يشجع على الاستثمار طويل الأمد[40].

وفي سياق الجزائر تعد آليات التواصل التي توفرها الوكالة – مثل الجلسات التوجيهية، واللوائح الإجرائية، ودليل المستثمر – من الوسائل العملية لتعزيز الثقة، لأنها تخلق قناة تواصل مستمرة بين المستثمر والهيئات الإدارية، ما يقلّل مخاطر الشعور بالضبابية القانونية.

كما أن استقرار التشريع وعدم الرجعية، عندما يُطبّقان عمليًا عبر آليات تنظيمية واضحة ومحايدة، فإنهما يخلقان بيئة قانونية متوقعة يمكن للمستثمر أن يبني عليها قراراته الاستثمارية الاستراتيجية، وهو ما ينعكس في سجل تدفق الاستثمارات المباشرة، ويُعد مقياسًا حقيقيًا لمناخ الاستثمار في أي دولة.[41]

وتتمثل مساهمة الوكالة الجزائرية في هذا المجال في:

- التأكد من تنفيذ الالتزامات دون تعسف
- تيسير الإجراءات القانونية من جهة
- تقديم توجيه قانوني مؤسسي من جهة أخرى
- توفير بيئة قانونية مستقرة وقابلة للتنبؤ
- تقليل احتمالات النزاع وتعزيز الحلول الودية

وهكذا تتحول الحماية القانونية من مجرد نصوص قانونية جامدة إلى واقع عملي ينعكس في تعزيز الثقة لدى المستثمرين، ويسهم في استقرار مناخ الاستثمار الجزائري.[42]

اخيرا يمكن القول بأنه تبرز الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بوصفها هيئة تنفيذية وقائية تسهم في:

- تعزيز الثقة لدى المستثمرين في جدوى ومتانة الإطار القانوني
- توفير قنوات تواصل قانونية واضحة
- توجيه المستثمر عبر مؤشرات تشريعية وإجرائية
- دعم التنفيذ القانوني الواقعي للنصوص
- الحد من الإحساس بعدم اليقين القانوني

الخاتمة

ترتقي الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار لتكون أداة محورية لتحقيق حماية فعلية لحقوق المستثمر في مرحلة ما بعد منح الامتياز. فالتدخل القانوني والإجرائي الذي توفره الوكالة لا يقتصر على الرقابة على الالتزام بالنصوص القانونية، بل يمتد إلى توفير آليات عملية لتسوية النزاعات، وحماية المشروع من التعطيل، وتعزيز الثقة في مناخ الاستثمار، وهو ما يعكس إدراك المشرع الجزائري لأهمية دور المؤسسات في ضمان الأمن القانوني والاستقرار الاستثماري.

وتؤكد هذه الدراسة أن الاستمرار في تطوير هذه الآليات وتكييفها مع أفضل الممارسات الدولية سيؤدي إلى تعزيز جاذبية الجزائر للمستثمرين، وضمان استمرارية المشاريع الاستثمارية، وتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة التي تصب في صالح الدولة والمستثمر على حد سواء.

تؤكد الدراسة الحالية أن مرحلة ما بعد منح الامتياز تمثل مرحلة حرجة في مسار أي مشروع استثماري، حيث تكون حقوق المستثمر عرضة لمجموعة من التحديات القانونية والإجرائية التي قد تؤثر على استقرار المشروع وعائداته. وقد أظهرت التحليلات أن الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار تشكل أداة مؤسسية فعالة لضمان حماية هذه الحقوق، ليس فقط من خلال النصوص القانونية التي أقرها قانون الاستثمار رقم 22-18، بل أيضًا من خلال الدور العملي للوكالة في مرافقة المستثمر، متابعة الالتزامات، تسوية الإشكالات، وتعزيز الثقة والاستقرار في مناخ الاستثمار

وبناء على ذلك، يمكن القول إن الدراسة توصلت إلى نتيجة عامة مفادها أن حماية حقوق المستثمر لا تتحقق بمجرد منح الامتياز، بل تتطلب وجود هيئات مؤسساتية نشطة ومرنة، قادرة على التدخل الوقائي والإجرائي لضمان الاستمرارية القانونية والاقتصادية للمشروع.

وبناء على ما تقدم يمكن الوصول الى مجموعه من النتائج الجزئية

أولا: حول الاطار القانوني لحماية حقوق المستثمر بعد منح الامتياز:

حيث أظهر البحث أن مبدأ الاستقرار التشريعي وعدم الرجعية يشكل حجر الزاوية في حماية المستثمر، حيث يضمن عدم المساس بحقوقه المكتسبة وضمان استمرارية المشاريع الاستثمارية دون تأثيرات قانونية مفاجئة.

كما تم التأكيد على أهمية حماية حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال، بما يعزز الثقة في الأمن المالي ويضمن الحقوق الملكية للمستثمرين

ثانيا: حول الحماية الإجرائية للمستثمر أثناء تنفيذ الامتياز:

تم توضيح دور المنصة الرقمية للمستثمر كأداة لتبسيط الإجراءات، ومتابعة استمرارية الامتياز، وتقليل البطء الإداري، ما يضمن استقرار المشروع.

حيث أظهرت الدراسة أن آليات الطعن والتظلم القانونية، المقررة في إطار قانون الاستثمار، توفر للمستثمر حماية فعالة أمام أي تجاوزات أو تعسف محتمل من الجهات الإدارية.

ثالثا: حول دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في تكريس الحماية الفعلية:

حيث أكدت النتائج أن مرافقة المستثمر ومتابعة تنفيذ الالتزامات توفر حماية عملية للمشاريع من التعطيل الإداري والعقبات الروتينية.

وكما ساهمت الوكالة في تسوية الإشكالات قبل تحولها إلى نزاع قضائي، الأمر الذي يقلل من النزاعات ويضمن الاستفادة الفعلية من الامتيازات.

بالإضافة إلى ذلك، عملت الوكالة على تعزيز الثقة والاستقرار في مناخ الاستثمار، من خلال توجيه المستثمر قانونيًا، وضمان تنفيذ النصوص بطريقة متوقعة ومنضبطة، وهو ما يعزز جاذبية الاستثمار في الجزائر.

وانطلاقا من النتائج المستخلصة يمكن تقديم مجموعة من التوصيات التي تصب في إطار تعزيز حماية المستثمرين بعد منح الامتياز:

1- تطوير آليات المرافقة القانونية والإجرائية:

ضرورة توسيع نطاق خدمات الوكالة لتشمل متابعة دورية وميدانية للمشاريع، مع إعداد تقارير منتظمة حول الالتزام بالنصوص القانونية والمالية.

2- تعزيز استخدام التكنولوجيا الرقمية:

تعميم المنصة الرقمية وربطها مباشرة بجميع الإدارات المعنية لتسهيل المعاملات، وتقليل التعقيد الإداري، وتسريع معالجة الطلبات والشكايات.

3- تفعيل آليات الوقاية وتسوية النزاعات المبكرة:

إنشاء وحدات متخصصة في الوساطة والتحكيم المؤسسي داخل الوكالة لتسوية النزاعات قبل تصاعدها إلى القضاء، ما يضمن حماية حقوق المستثمر ويخفف الضغط على النظام القضائي.

4- تعزيز الشفافية والتواصل القانوني:

توفير نشر دوري للتشريعات والإجراءات الجديدة، وإصدار دليل المستثمر يوضح الحقوق والواجبات، بما يعزز الثقة في النظام القانوني ويحد من مخاطر سوء الفهم أو التفسير.

5- تدريب وتطوير الكوادر القانونية والإدارية:

ضمان تأهيل موظفي الوكالة على فهم النصوص القانونية الدولية والمحلية، وآليات حماية المستثمر، بما يعزز قدرة الوكالة على تقديم الاستشارة القانونية الفعالة والتدخل الوقائي.

قائمة المراجع:

1. القانون رقم 23-17 المؤرخ في 15 نوفمبر 2023 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 70، 2023.
2. القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، 2022.
3. نادية بن عيسى، الضمانات القانونية للاستثمار في ظل الإصلاحات التشريعية الحديثة في الجزائر، مجلة الباحث للدراسات القانونية، المجلد 10، العدد 1، 2023، ص 45.
4. حفيظة بوحفص، آليات تفعيل دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في ظل القانون 22-18، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد 3، 2024، ص 102.
5. رسيوي جميلة ، فروحات سعيد – تكريس مبدأ الثبات التشريعي في قانون الاستثمار بالجزائر، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، .(2025) ,Vol. 9 Num. 2
6. بوسته جمال – الثبات التشريعي وتأثيره على مناخ الاستثمار، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ,Vol. 5 Num. 2 , (2022).
7. محمد لخضر بن الشيخ، ضمانات الاستثمار في التشريع الجزائري – دراسة تحليلية في ضوء القانون 22-18، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد 4، 2024، ص 67.
8. عبد القادر زغدود، حماية الملكية الاستثمارية في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 1، 2022، ص 154.
9. [1] Rudolf Dolzer & Christoph Schreuer, Principles of International Investment Law, Oxford University Press, 2012, p. 178.
10. أمينة كوسام، الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في إطار القانون 22-18، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، العدد 2، 2023، ص 88.
11. القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، 2022.
12. محمد بن مسعود، مبدأ الأمن القانوني في منازعات الاستثمار، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 6، 2023، ص 91.

13. عبد الرزاق مرابط، منازعات الاستثمار أمام القضاء الإداري الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة وهران 2، 2022، ص 203.
14. Rudolf Dolzer & Christoph Schreuer, Principles of International Investment Law, Oxford University Press, 2012, p. 235.
15. أمينة كوسام، دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في مرافقة المستثمرين، مجلة طبنة للدراسات العلمية، العدد 2، 2023، ص 95.
16. نادية بن عيسى، إصلاح مناخ الاستثمار في الجزائر في ظل القانون الجديد، مجلة الباحث للدراسات القانونية، 2023، ص 52.
17. حفيظة بوحفص، التحول الرقمي كآلية لتفعيل قانون الاستثمار الجزائري، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد 3، 2024، ص 109.
18. [1] UNCTAD, Investment Policy Framework for Sustainable Development, United Nations, 2015, p. 67.
19. حفيظة بوحفص، دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في ظل قانون 22-18، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد 3، 2024، ص 105.
20. جميلة رسيوي، سعيد فروحات: المرجع السابق،ص: 121.
21. [1] UNCTAD, World Investment Report 2022: International Tax Reforms and Sustainable Investment, United Nations, 2022, p. 89.
22. Oxford University Press, 2012, p. 52.
23. عبد الرزاق مرابط، منازعات الاستثمار في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة وهران 2، 2022، ص 215.
24. إبراهيم بوقرة، العراقيل الإدارية في ملفات الاستثمار في الجزائر وآليات المعالجة القانونية، مجلة العلوم القانونية والتنمية، العدد 7، 2023، ص 78.
25. د. حسني بلقاسم، الإدارة القانونية للمشاريع الاستثمارية: تحليل في التشريع الجزائري وقانون 22-18، دار الثقافة للنشر، الجزائر، 2024، ص 96.
26. سعيد نغوي، الآليات الرقمية في ضمان الأمن القانوني للاستثمار في الجزائر، مجلة البحث العلمي والقانوني، العدد 12، 2024، ص 133.
27. أمينة كوسام، الرقمنة كآلية لتعزيز فعالية الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، مجلة طبنة للدراسات العلمية، العدد 2، 2023، ص 102.
28. عبد القادر زغدود، الإدارة والتنسيق القانوني بين الهيئات في ظل نظام الاستثمار الجديد، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 1، 2023، ص 147.
29. UNCTAD, Investment Policy Framework for Sustainable Development, United Nations, 2015, p. 55.
30. سارة قريشي، آليات الإشعار القانوني في مناخ الاستثمار الجزائري، مجلة البحوث القانونية، العدد 5، 2023، ص 88.

31. محمد بن مسعود، مبدأ الأمن القانوني في منازعات الاستثمار، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 6، 2023، ص 94.
32. حمزة بودريعة، دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في معالجة الخلافات الاستثمارية قبل اللجوء إلى القضاء، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 10، 2023، ص 70.
33. نادية بن عيسى. ص: 79.
34. عبد الرزاق مرابط، منازعات الاستثمار في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة وهران 2، 2022، ص 153.
35. United Nations Economic Commission for Europe (UNECE), Guide on Investment Mediation, United Nations, 2019, p. 28.
36. Thomas W. Wälde, Alternative Dispute Resolution in International Investment Law, Kluwer Law International, 2018, p. 47.
37. سامي العيد، أثر آليات تسوية المنازعات غير القضائية في الاستثمار الدولي، مجلة القانون الدولي المقارن، العدد 6، 2024، ص 112.
38. نادية بلحاج، حوكمة الاستثمار في الجزائر: تحليل آليات الثقة القانونية ودورها في جذب الاستثمار، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد 11، 2023، ص 37.
39. أحمد الطيب، الثقة القانونية في الاستثمار: مفهومها، أهميتها، وآليات تعزيزها، مجلة القانون الدولي، العدد 8، 2024، ص 58.
40. Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Policy Framework for Investment 2015, OECD Publishing, 2015, p. 42.
41. UNCTAD, World Investment Report 2023: Global Investment Trends ،United Nations, 2023, p. 112.
42. Ramu Manjari & Andrew Cannon, Investment Policy and Climate: A Country Competitiveness Perspective, Journal of International Economics, 2017, p. 203.

التهميش

[1] القانون رقم 23-17 المؤرخ في 15 نوفمبر 2023 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 70، 2023

[2] القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، 2022.

[3] نادية بن عيسى، الضمانات القانونية للاستثمار في ظل الإصلاحات التشريعية الحديثة في الجزائر، مجلة الباحث للدراسات القانونية، المجلد 10، العدد 1، 2023، ص 45.

[4] حفيظة بوحفص، آليات تفعيل دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في ظل القانون 22-18، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد 3، 2024، ص 102.

[5] رسيوي جميلة ، فروحات سعيد – تكريس مبدأ الثبات التشريعي في قانون الاستثمار بالجزائر، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، Vol. 9 Num. 2, (2025).

[6] بوسته جمال – الثبات التشريعي وتأثيره على مناخ الاستثمار، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية, Vol. 5 Num. 2, (2022).

[7] محمد لخضر بن الشيخ، ضمانات الاستثمار في التشريع الجزائري – دراسة تحليلية في ضوء القانون 22-18، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد 4، 2024، ص 67.

[8] عبد القادر زغدود، حماية الملكية الاستثمارية في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 1، 2022، ص 154. الرابط: https://dspace.univ-alger.dz

[9] Rudolf Dolzer & Christoph Schreuer, Principles of International Investment Law, Oxford University Press, 2012, p. 178. https://global.oup.com/academic/product/principles-of-international-investment-law-9780199651795

[10] أمينة كوسام، الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في إطار القانون 22-18، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، العدد 2، 2023، ص 88 .الرابط: https://asjp.cerist.dz

[11] القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، 2022 . الرابط: https://www.joradp.dz

[12] محمد بن مسعود، مبدأ الأمن القانوني في منازعات الاستثمار، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 6، 2023، ص 91. الرابط: https://asjp.cerist.dz

[13] عبد الرزاق مرابط، منازعات الاستثمار أمام القضاء الإداري الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة وهران 2، 2022، ص 203. الرابط: https://dspace.univ-oran2.dz

[14] Rudolf Dolzer & Christoph Schreuer, Principles of International Investment Law, Oxford University Press, 2012, p. 235. الرابط: https://global.oup.com

[15] أمينة كوسام، دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في مرافقة المستثمرين، مجلة طبنة للدراسات العلمية، العدد 2، 2023، ص 95 .الرابط: https://asjp.cerist.dz

[16] نادية بن عيسى، إصلاح مناخ الاستثمار في الجزائر في ظل القانون الجديد، مجلة الباحث للدراسات القانونية، 2023، ص 52. الرابط: https://asjp.cerist.dz

[17] حفيظة بوحفص، التحول الرقمي كآلية لتفعيل قانون الاستثمار الجزائري، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد 3، 2024، ص 109.الرابط: https://asjp.cerist.dz

[18] UNCTAD, Investment Policy Framework for Sustainable Development, United Nations, 2015, p. 67. الرابط: UN Trade and Development (UNCTAD)

[19] حفيظة بوحفص، دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في ظل قانون 22-18، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، العدد 3، 2024، ص 105 .الرابط: https://asjp.cerist.dz

[20] جميلة رسيوي، سعيد فروحات: المرجع السابق،ص: 121.

[21] UNCTAD, World Investment Report 2022: International Tax Reforms and Sustainable Investment, United Nations, 2022, p. 89. https://unctad.org

[22] Oxford University Press, 2012, p. 52.https://global.oup.com

[23] عبد الرزاق مرابط، منازعات الاستثمار في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة وهران 2، 2022، ص 215.
الرابط: https://dspace.univ-oran2.dz

[24] إبراهيم بوقرة، العراقيل الإدارية في ملفات الاستثمار في الجزائر وآليات المعالجة القانونية، مجلة العلوم القانونية والتنمية، العدد 7، 2023، ص 78 .الرابط: https://asjp.cerist.dz

[25] د. حسني بلقاسم، الإدارة القانونية للمشاريع الاستثمارية: تحليل في التشريع الجزائري وقانون 22-18، دار الثقافة للنشر، الجزائر، 2024، ص 96 .الرابط: https://books.google.com

[26] سعيد نغوي، الآليات الرقمية في ضمان الأمن القانوني للاستثمار في الجزائر، مجلة البحث العلمي والقانوني، العدد 12، 2024، ص 133 .الرابط: https://asjp.cerist.dz

[27] أمينة كوسام، الرقمنة كآلية لتعزيز فعالية الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، مجلة طبنة للدراسات العلمية، العدد 2، 2023، ص 102 .الرابط: https://asjp.cerist.dz

[28] عبد القادر زغدود، الإدارة والتنسيق القانوني بين الهيئات في ظل نظام الاستثمار الجديد، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 1، 2023، ص 147 .الرابط: https://dspace.univ-alger1.dz

[29] UNCTAD, Investment Policy Framework for Sustainable Development, United Nations, 2015, p. 55. UN Trade and Development (UNCTAD)

[30] سارة قريشي، آليات الإشعار القانوني في مناخ الاستثمار الجزائري، مجلة البحوث القانونية، العدد 5، 2023، ص 88.
الرابط: https://asjp.cerist.dz

[31] محمد بن مسعود، مبدأ الأمن القانوني في منازعات الاستثمار، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 6، 2023، ص 94.
الرابط: https://asjp.cerist.dz

[32] حمزة بودريعة، دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في معالجة الخلافات الاستثمارية قبل اللجوء إلى القضاء، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 10، 2023، ص 70.
https://asjp.cerist.dz/en/article/316548

[33] نادية بن عيسى. ص: 79.

[34] عبد الرزاق مرابط، منازعات الاستثمار في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة وهران 2، 2022، ص 153.

[35] United Nations Economic Commission for Europe (UNECE), Guide on Investment Mediation, United Nations, 2019, p. 28. https://unece.org

[36] Thomas W. Wälde, Alternative Dispute Resolution in International Investment Law, Kluwer Law International, 2018, p. 47. https://www.kluwerlaw.com

[37] سامي العيد، أثر آليات تسوية المنازعات غير القضائية في الاستثمار الدولي، مجلة القانون الدولي المقارن، العدد 6، 2024، ص 112.
https://asjp.cerist.dz/en/article/305712

[38] نادية بلحاج، حوكمة الاستثمار في الجزائر: تحليل آليات الثقة القانونية ودورها في جذب الاستثمار، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد 11، 2023، ص 37.
https://asjp.cerist.dz/en/article/289432

[39] أحمد الطيب، الثقة القانونية في الاستثمار: مفهومها، أهميتها، وآليات تعزيزها، مجلة القانون الدولي، العدد 8، 2024، ص 58.
https://www.researchgate.net/publication/365980124

[40] Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), Policy Framework for Investment 2015, OECD Publishing, 2015, p. 42.
https://www.oecd.org/investment/pfi

[41] UNCTAD, World Investment Report 2023: Global Investment Trends ،United Nations, 2023, p. 112.
https://unctad.org

[42] Ramu Manjari & Andrew Cannon, Investment Policy and Climate: A Country Competitiveness Perspective, Journal of International Economics, 2017, p. 203.
https://www.sciencedirect.com